اخرجه البخاري وقد تفرد به عبد الواحد بن ايمن عن ابيه وقد روي من غير حديث
جابر وامثلة ذلك في كتاب الترمذي كثيرة جدا بل قد ادعى بعض المتاخرين ان
جميع ما فيه من الغرايب من هذا القبيل وليس كما قال لتصريحه في كثير منه بالتفرد
والمطلق الثاني تفرد اهل بلد عن شخص كحديث القضاة ثلاثة تفرد به اهل
مرو عن عبد الله بن بريدة عن ابيه وقد جمعت طرقه في جزء الثالث تفرد شخص
عن اهل بلد عن اهل بلد اخرى مثاله ما رواه ابو داود من حديث جابر في قصة
المشجوج انما كان يكفيه ان يتيمم ويعصب على جرحه خرقة قال ابن ابي داود فيما
حكاه الدارقطني في السنن هذه سنة تفرد بها اهل مكة وحملها عنهم اهل الجزيرة
انتهى قلت ظاهر هذا الكلام ان التفرد شامل لتفرد الصحابة ويجري فيه ما ذكر
من الاحكام وهو مشكل فانه كم من حديث تفرد به صحابي فان خصوا هذا التفرد
بمن عدى الصحابة فهو تخصيص لبعض الثقات من بعض فلينظر وهذا
يجري فيما سلف من بعض اقسام الشاذ زهذا القسم وهو الافراد اخره
ابن الصلاح وزين الدين الى بعد الاعتبار والمتابعات ورايت تقديمه
اكثر مناسبة لما بينه وبين ما سبقه من المناسبة والله اعلم مسئلة من انواع
علوم الحديث الاعتبار والمتابعات والشواهد هكذا عبارة ابن الصلاح
قال الحافظ ابن حجر عليها قلت هذه العبارة توهم ان الاعتبار قسيم للمتابعات
والشواهد وليس كذلك بل الاعتبار هي الهيئة الحاصلة في الكشف عن المتابعة
والشاهد وعلى هذا كان حق العبارة ان يقول معرفة الاعتبار للمتابعة والشاهد
فما احسن قول شيخنا في منظومة الاعتبار الحديث هل تابع راو غيره فيما حمل

تتبع كم فهذى

فهذى سالم من الاعتراض انتهى وذلك لان الاعتبار هو نفس معرفة القسمين او علة
معرفتهما وليس قسيما لهما لعدم اندراج الثلاثة تحت امر واحد فان التقسيم هو
ضم القيود المتباينة والمتخالفة الى المقسم وليس هذا كذلك بل الاعتبار
هيئة التوصل الى المتابع او الشاهد فكيف يكون قسيما لهما هذه الفاظ يتداولها
اهل الحديث بينهم فالاعتبار حقيقته ان ياتي المحدث الى حديث لبعض
الرواه فيعتبره بروايات غيره من الرواة واعتباره يكون بسبره اي المحدث
اي بتتبعه طرق الحديث ليعرف المحدث هل يشاركه اي يشارك الراوي في
رواية ذلك الحديث الذي يعتبر طرقه راو غيره اي غير ذلك البعض فرواه
اي ذلك البعض الغير عن شيخه عن شيخ البعض فيكون شيخا لهما فاذا لم
يجد من يشاركه في شيخه بتتبع الطرق فاذا لم يجد فيها من رواه عن شيخه
فعن شيخ شيخه الى الصحابي اي يكون السبر والتتبع الى ان ينتهي الى
الصحابي فان روى من روى عن احد منهم من شيوخه فهو تابع اي المروي من
طريق اخرى غير طريق البعض فانه يسمى تابعا فالاعتبار طريق لمعرفة التابع
فان كان عن شيخه وهذه من المتابعة التامة وظاهر كلامهم انه لا يطلق
عليها اسم الشاهد كما يطلق عليها في قوله وقد يسمى ما وجد من التوابع
عن شيخ شيخه فمن فوقه شاهدا كما يسمى تابعا وهو ظاهر في انه لا يسمى
القسم الاول شاهدا فان لم تجد بعد تتبع الطرق عن شيخه ولا عن شيخ شيخه نظرت
هل رواه او معناه احد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم من غير طريق ذلك الصحابي
فان وجدت فهو شاهد ولا يسمى تابعا وسياتي في مراتب الجرح والتعديل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)